

## دفع شبه من شبه وتمرد

المدينة فلما قال أشهد أن لا إله إلا الله ازدادت رجتها فلما قال أشهد أن سيدنا محمدا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن وقالوا أبعث رسول الله فما رؤى يوم أكثر باكية ولا بالمدينة بعد رسول الله من ذلك اليوم .

فهذا بلال من سادات الصحابة بهم قد شد رحله من الشام وسافر لزيارة قبره فقط وأعلم بذلك الحسن والحسين وطار بذلك الخبر في المدينة وكان في خلافة عمر بن الخطاب ه ولم ينكر عليه ولا أحد من الصحابة بهم .

ولو كان السفر لزيارة قبره مخالفا للسنن ولإجماع الأمة لأنكروا عليه لأنهم ينكرون أدنى شيء من المخالفات ولا سيما عمر وهو أمير المؤمنين وأشد الناس في الإنكار وأبطشهم يدا وأحدهم لسانا ووقوفا مع الحق ولا تأخذه في الله لومة لائم وأيضا فمن الشائع الذائع أن عمر بن عبد العزيز ه كا يبرد البريد من الشام لأجل السلام على رسول الله فقط ذكر هذا غير واحد منهم القاضي عياض في أشهر كتبه وهو الشفاء وذكره الإمام هبة الله في كتابه توثيق عرى الإيمان وذكره الإمام العلامة بن الجوزي في كتابه مثير الغرام الساكن إلى أشرف الأماكن وذكره الإمام أبو بكر أحمد بن النبيل في مناسك له لطيفة جردها من الأسانيد والتزم فيها الثبوت ولفظه وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام إلى المدينة ليقرئ النبي السلام ثم يرجع وهذا الإمام أبو بكر قديم توفي في سنة سبع وثمانين ومائتين فهذا السيد الجليل عمر بن عبد العزيز يبعث الرجل لأجل السلام فقط لا لقصد آخر وكان ذلك في زمن صدر التابعين وكان سفر بلال في زمن صدر الصحابة بهم ولم ينكر ذلك أحد فدل على أن السفر لأجل زيارة قبره ولأجل السلام عليه مجمع عليه بين الصحابة والتابعين فأين دعوى ابن تيمية أن ذلك مخالف للسنن ولأجماع الأمة وقد تقدم قول عمر ه لكعب الأحبار ألا تسافر لتزور قبر رسول الله وتتمتع بزيارته فقال نعم يا أمير المؤمنين أفعل .

وهذا أو بعضه كاف في إبطال دعوى ابن تيمية وإثبات فجوره وأتبرع بزيادة وأقتصر غاية الإقتصار قال بعض الأئمة واما زيارة قبر النبي فلم ينكرها أحد ولم يقع في السفر إليها نزاع ولم يزل سفر الحجيج إليه في السلف